E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/7/Report
8 February 2016
ORIGINAL: ARABIC

المجلس
الاقتصادي والاجتماعي

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)

لجنة المرأة
الدورة السابعة
مسقط، 20-21 كانون الثاني/يناير 2016

تقريـر

لجنة المرأة عن دورتها السابعة
مسقط، 20-21 كانون الثاني/يناير 2016

موجز

عقدت لجنة المرأة في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) دورتها السابعة في مسقط، يومي 20 و21 كانون الثاني/يناير 2016.

وتخلل هذا الاجتماع استعراضٌ للإجراءات التي اتخذتها الدول العربية تنفيذاً لتوصيات لجنة المرأة في دورتها السادسة؛ وللتقدّم المحرز في تنفيذ أنشطة مركز المرأة منذ انعقاد الدورة السادسة للجنة؛ وبرنامج عمل المركز لفترة السنتين 2016-2017 في مجال النهوض بالمرأة؛ وجهود الإسكوا الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة وإلى تعميم تجربتها في هذا المجال على الدول الأعضاء. كذلك، تناول المجتمعون عدداً من القضايا الدولية، بما في ذلك سبُل دمج قضايا المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛ واتفقوا على نظرة مستقبلية حول تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين في ظل مراجعة بيجين+20. وقُدّمت خلال الاجتماع عروضٌ حول قضايا المرأة ذات الأولوية في المنطقة العربية، لا سيّما حق المرأة والفتاة في الوصول إلى العدالة؛ والآثار الاقتصادية والاجتماعية للنزاعات على المرأة. وتخللت الاجتماع أيضاً حلقة نقاش حول تقدّم الدول العربية باتجاه تنفيذ قرار مجلس الأمن 1325 (2000) بشأن المرأة والسلام والأمن في المنطقة العربية.

ومن أهم ما خلصت إليه الدورة السابعة للجنة المرأة اعتماد "إعلان مسقط: نحو تحقيق العدالة بين الجنسين في المنطقة العربية". وقدّم هذا الإعلان مفهوماً جديداً للعدالة بين الجنسين يختلف عن المفهوم التقليدي الذي يحصر سبُل تحقيق المساواة بين المرأة والرجل بإلغاء كافة أشكال التمييز بينهما. فهذا المفهوم الجديد يشمل مجموعة من العناصر، منها المساءلة وإيجاد آليات فعالة للمحاسبة تضمن الحدّ من الإجراءات التمييزية، مما يشكّل نقلة نوعية في مقاربة قضية المساواة بين الجنسين. كذلك، أكدت الدول الأعضاء التزامها بحماية المرأة، والسعي إلى تحقيق عدالة اجتماعية مبنية على العدالة بين الجنسين، وضمان جميع الحقوق الإنسانية للمرأة، لا سيما حقها في الحياة والسلامة الجسدية وصون الكرامة الإنسانية، من دون أي تمييز ضدها، أياً كان شكله. وفي ختام هذه الدورة، اعتمدت اللجنة عدداً من التوصيات الموجّهة إلى كلّ من الإسكوا والدول الأعضاء والمتصلة بالتدابير اللازم اتخاذها في فترة السنتين 2016-2017 في مجال المساواة بين الجنسين.

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
مقدمة	1	3
أولاً- التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها السابعة	4-2	3
ألف- اعتماد إعلان مسقط: نحو تحقيق العدالة بين الجنسين في المنطقة العربية	2	3
باء- التوصيات الموجهة إلى الدول الأعضاء	3	5
جيم- التوصيات الموجهة إلى الأمانة التنفيذية للإسكوا	4	7
ثانياً- مواضيع البحث والمناقشة	54-5	8
ألف- التقدم المحرز في مجال النهوض بالمرأة	19-5	8
باء- قضايا دولية	30-20	10
جيم- قضايا إقليمية	45-31	12
دال- برنامج العمل المقترح لفترة السنتين 2016-2017 في مجال النهوض بالمرأة	51-46	15
هاء- موعد ومكان انعقاد الدورة الثامنة للجنة المرأة	52	16
واو- ما يستجد من أعمال	53	16
زاي- اعتماد توصيات لجنة المرأة عن دورتها السابعة	54	17
ثالثاً- تنظيم الدورة	68-55	17
ألف- مكان الدورة وتاريخ انعقادها	55	17
باء- الافتتاح	64-56	17
جيم- الحضور	65	19
دال- انتخاب أعضاء المكتب	66	19
هاء- جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى	67	19
واو- الوثائق	68	20

المرفقات

المرفق الأول- قائمة المشاركين 21
المرفق الثاني- قائمة الوثائق 26

مقدمـة

1- عقدت لجنة المرأة دورتها السابعة في مسقط، عُمان، يومَي 20 و21 كانون الثاني/يناير 2016، عملاً بقرار الإسكوا 240 (د-22) المؤرخ 17 نيسان/أبريل 2003 الذي اعتمده المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة في قراره 9/2003 المؤرخ 18 تموز/يوليو 2004 بشأن إنشاء لجنة للمرأة في الإسكوا. وينص هذا القرار على أن تعقد هذه اللجنة اجتماعاتها مرة كل سنتين ابتداءً من عام 2004، على أن تعقد اجتماعاً تأسيسياً قبل نهاية عام 2003. وقد عقدت اللجنة دورتها الأولى التأسيسية يومي 4 و5 كانون الأول/ديسمبر 2003؛ ودورتها الثانية في الفترة من 8 إلى 10 تموز/يوليو 2004 في بيروت؛ والثالثة يومي 14 و15 آذار/مارس 2007 في أبو ظبي؛ والرابعة في الفترة من 21 إلى 23 تشرين الأول/أكتوبر 2009 في بيروت؛ والخامسة في الفترة من 19 إلى 21 كانون الأول/ديسمبر 2011 في بيروت؛ والسادسة في الكويت يومَي 4 و5 كانون الأول/ديسمبر 2013.

أولاً- التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها السابعة

ألف- اعتماد إعلان مسقط: نحو تحقيق العدالة بين الجنسين في المنطقة العربية

2- قررت لجنة المرأة اعتماد "إعلان مسقط: نحو تحقيق العدالة بين الجنسين في المنطقة العربية" الوارد نصه في ما يلي:

نحن، الوزيرات والوزراء ورئيسات ورؤساء وممثلات وممثلي الآليات الوطنية المعنية بالنهوض بالمرأة في المنطقة العربية، المجتمعين في الدورة السابعة للجنة المرأة التابعة للجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) المُنعقدة في مسقط بتاريخ 20-21 كانون الثاني/يناير 2016، نؤكد التزامنا بالعمل المشترك على تحقيق العدالة بين الجنسين كأساس لتحقيق التنمية المستدامة والسلام والأمن في منطقتنا العربية؛

ندرك أن المشاركة الكاملة للمرأة في الشؤون الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والمدنية، والسياسية للمجتمع على كافة المستويات تتطلب مساواة في توزيع الأدوار بين المرأة والرجل في الأسرة وفي المجتمع بأكمله؛

ونعيد التأكيد على مسؤوليتنا في العمل على الوفاء بالتزامنا بتنفيذ الاتفاقيات الدولية الضامنة لحقوق المرأة، بما فيها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، وإعلان ومنهاج عمل بيجين، والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة "المرأة عام 2000: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"، وقرارا مجلس الأمن الدولي 1325 (2000) و1820 (2008) والقرارات الأخرى المتعلقة بالمرأة والأمن والسلام؛

ونرحب باعتماد خطة التنمية المستدامة لعام 2030 والأهداف المرتبطة بها التي اعتمدها قادة العالم في أيلول/سبتمبر 2015، باعتبارها خطة تنموية متكاملة تدفع عجلة التقدم والتنمية وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات في منطقتنا العربية، كما نرحب باعتماد الدورة الوزارية الثامنة والعشرين للإسكوا

"إعلان تونس" حول العدالة الاجتماعية في المنطقة العربية بما يعكسه من التزام سياسي يدفع السياسات الهادفة إلى تحقيق العدالة كهدف أساسي لسياسات التنمية؛

ونؤكد أن على عاتقنا وعاتق جميع الجهات المعنية تقع مسؤولية تنفيذ أهداف التنمية المستدامة 2030، وخاصة الهدف المتعلق بالمساواة بين الجنسين والغايات ذات الصلة ووضعها على سلم أولوياتنا الوطنية والإقليمية؛

ونلحظ أنه بالرغم من التقدم الملموس الذي أحرز نحو تحقيق العدالة بين الرجل والمرأة، لا يزال هناك قدر كبير من التمييز ضد المرأة، بسبب اعتماد نهج مجزأ لتحقيق العدالة بين الجنسين يغفل كافة عناصر هذا المفهوم بمضمونه الواسع؛

و**نلحظ أيضاً** أن منطقتنا العربية بحاجة إلى تجديد الخطاب الديني وخاصة في ما يتعلق بالمساواة بين الجنسين؛

وندين كافة أشكال الإرهاب والنزاعات المسلحة والاحتلال الإسرائيلي التي تنعكس سلباً على أوضاع النساء بصورة عامة، وتحول دون تحقيق العدالة بين الجنسين في المنطقة العربية؛

ونقر بضرورة تبني مفهوم شامل للعدالة بين الجنسين يتضمن شقيّن أساسيين: (1) تطبيق المساءلة من خلال إيجاد آليات وطنية فعّالة للمحاسبة تضمن الحد من الإجراءات التمييزية؛ (2) تحقيق المساواة من خلال إلغاء كافة أشكال التمييز بين الرجال والنساء؛

ونؤكد على التزامنا باتخاذ التدابير والإجراءات التالية لتحقيق العدالة بين الجنسين وفقاً لمفهومها الشامل متضمناً تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة وتطبيق المساءلة:

- اتخاذ الإجراءات المناسبة لتطبيق بنود المعاهدات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بتحقيق المساواة وإلغاء التمييز والتي صدّقت عليها الدول الأعضاء، لا سيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)؛
- العمل على مواءمة التشريعات الوطنية مع الالتزامات الدولية والإقليمية التي صدّقت عليها الدول الأعضاء، بما يكفل إلغاء التشريعات التمييزية كافة؛
- سد الفجوة بين القوانين والإجراءات المُتخذة في مجال حماية النساء والفتيات وتنفيذها على أرض الواقع؛
- مأسسة وإدماج مبدأ المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في جميع الاستراتيجيات والسياسات والخطط والبرامج والميزانيات الوطنية؛
- إدراج منظور النوع الاجتماعي في "سلسلة إدارة العدالة" بما يكفل وصول المرأة إلى سُبل الانتصاف؛
- وضع خطط عمل وطنية وإجراءات ملموسة لتعزيز أسس السلام، ودعم المشاركة الفاعلة للمرأة العربية في إيجاد الأطر اللازمة لوقايتها وحمايتها من العنف والنزاعات؛

- توفير الإحصاءات والبيانات والمؤشرات المصنفة حسب الجنس لضمان عملية المتابعة والتقييم، وتوفير الموارد المالية والبشرية اللازمة لذلك؛
- دعم التعاون بين الدول العربية لتشجيع الاجتهادات المستنيرة بهدف تحقيق العدالة بين الجنسين من خلال تعزيز الاتساق بين مفهومي العدالة والنوع الاجتماعي في الخطاب الديني؛

ونطلب من لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، بناءً على هذا المفهوم الشامل للعدالة بين الجنسين، الاستمرار في تقديم الدعم اللازم للدول الأعضاء مع التركيز على مجالات رفع الوعي، وبناء القدرات، وإجراء الدراسات التحليلية؛

ونُشيد بالدور الهام الذي تقوم به الإسكوا في مجال تحقيق العدالة بين الجنسين، ونحث مركز المرأة في الإسكوا على مواصلة التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية العاملة في المنطقة العربية لضمان تحقيق هذا الهدف.

باء- التوصيات الموجهة إلى الدول الأعضاء

3- اتخذت لجنة المرأة في ختام دورتها السابعة مجموعة من التوصيات الموجهة إلى الدول الأعضاء، في ما يلي نصها:

(أ) تفعيل دور الآليات الوطنية المعنية بالمرأة في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، والمندرجة ضمن خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛ وقيادة عملية توحيد الجهود المبذولة على المستويين الوطني والإقليمي من أجل تحقيق هذه الأهداف؛ ووضع الخطط الوطنية، وسياسات الرصد والمتابعة، وآليات تجميع المؤشرات، الرامية إلى ضمان إدماج النوع الاجتماعي في جميع القطاعات؛

(ب) تشكيل لجنة فرعية مؤلفة من أعضاء لجنة المرأة في الإسكوا تُعنى بمتابعة تنفيذ الجوانب المتعلقة بالمساواة بين الجنسين في خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

(ج) مواءمة الخطط والتشريعات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية لحقوق المرأة التي صدّقت عليها الدول، لا سيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والسعي إلى رفع التحفظات عنها، والتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بها؛

(د) إجراء التعديلات اللازمة على الدساتير الوطنية بحيث تنص، بشكل صريح، على حظر التمييز ضد المرأة؛ بالإضافة إلى تعديل الأحكام التمييزية التي تتضمنها التشريعات الوطنية، لا سيما قوانين الأحوال الشخصية؛ وتعزيز المساواة بين الجنسين عن طريق القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة أمام القانون، وذلك في المحاكم المدنية والدينية على السواء؛

(هـ) مؤازرة الإسكوا في مرحلة الإعداد لمراجعة بيجين+20؛ ووضع الآليات اللازمة لتطبيق بنود الإعلان العربي "نحو العدالة والمساواة للنساء في المنطقة العربية"، الصادر عن المؤتمر العربي الرفيع المستوى حول التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد عشرين عاماً (القاهرة، 2-3 شباط/فبراير 2015)، وحشد ما يتطلبه تطبيق هذا الإعلان من موارد؛

(و) تنفيذ قرار مجلس الأمن 1325 (2000) وما تلاه من قرارات في هذا الشأن؛ ووضع خطط عمل وطنية لتنفيذ جميع هذه القرارات بالإضافة إلى تخصيص الميزانيات وبرامج العمل اللازمة لذلك؛ وتعميم إشراك المرأة في الآليات المعنية بحماية المرأة والمجتمع من النزاعات، وتوفير الحماية وخدمات الإغاثة لها في حال نشوب أية نزاعات؛

(ز) تقديم مزيد من الحماية والمساعدة للنساء والأطفال، خصوصاً في المناطق الواقعة تحت نير الإرهاب والنزاعات المسلحة وفي الأراضي المحتلة؛ ووضع الأطر التشريعية والتنفيذية اللازمة لذلك؛ ومراجعة السياسات والاستراتيجيات الوطنية بحيث تشمل قضايا المرأة والأمن والسلام، لما لهذه القضايا من انعكاسات جدّية على التماسك الاجتماعي وعلى دور المرأة العربية في سلامة بلدها ورخائه؛

(ح) اتخاذ الإجراءات والتدابير المؤاتية لحماية حق المرأة والفتاة في الوصول إلى العدالة، وذلك من خلال زيادة تمثيل المرأة في "سلسلة إدارة العدالة"؛ وتخصيص الأرصدة اللازمة من الميزانية الوطنية لتقديم خدمات المساندة القانونية؛ وإلغاء التكاليف المترتبة على الإجراءات القضائية المرتبطة بقضايا الأحوال الشخصية؛ وإدراج برامج تدريبية حول قضايا حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين في المناهج التعليمية لأفراد الشرطة والنظام القضائي؛

(ط) مكافحة التمييز السلبي ضد المرأة بأشكاله المختلفة، والاضطلاع بأنشطة لبناء القدرات ورفع مستوى الوعي القانوني والسياسي والاقتصادي والاجتماعي حول حقوق المرأة ومكانتها في المجتمع؛

(ي) التأكيد على أهمية الاستفادة من الأطر والأدوات الدولية المتاحة لدعم جهود الدول العربية في إدماج منظور النوع الاجتماعي في المؤسسات العامة، لا سيما خطة عمل الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين والبناء على خبرة الإسكوا في تنفيذ هذه الخطة؛

(ك) الالتحاق بمشروع تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في المؤسسات العامة، الذي يُتوقّع أن تتولى الأمانة التنفيذية للإسكوا تنفيذه بالشراكة مع مملكة البحرين. ويهدف هذا المشروع إلى مواءمة خطة عمل الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين مع الاحتياجات الإقليمية؛ وإلى تطوير أول إطار إقليمي عربي لهذا الغرض والسعي إلى تنفيذه على مستوى الآليات الوطنية للمرأة؛ وتعميمه على المؤسسات الحكومية كافة؛

(ل) دعم الآليات الوطنية المعنية بالمرأة وتزويدها بالموارد البشرية والمالية اللازمة لتنفيذ برامجها ومهامها، بهدف إدماج النوع الاجتماعي في كافة الوزارات والمؤسسات الحكومية، وتفعيل دور الوحدات المختصة بقضايا النوع الاجتماعي في هذه المؤسسات، ووضع آليات للمتابعة والمراقبة والتقييم؛

(م) تعزيز مشاركة المرأة في الاقتصاد؛ وإيلاء أهمية خاصة للمرأة في جميع القطاعات، نظراً إلى أهمية ذلك في محاربة الفقر؛ بالإضافة إلى تمكين المرأة اللاجئة؛

(ن) الاستمرار في دعم شعبة مركز المرأة في الإسكوا، بتزويدها بالمعلومات والوثائق حول المبادرات والتطورات الوطنية ضمن إطار تمكين المرأة والمساواة بين الجنسين.

جيم- التوصيات الموجهة إلى الأمانة التنفيذية للإسكوا

4- وجهت لجنة المرأة مجموعة من التوصيات إلى الأمانة التنفيذية للإسكوا، في ما يلي نصها:

(أ) الاستمرار في التقدم باتجاه تنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها السادسة ووضع برنامج عمل مقترح لفترة السنتين 2016-2017، مع إيلاء المرونة الكافية لإعادة بلورة بعض المخرجات لضمان سرعة الاستجابة للقضايا المستجدة التي تشهدها المنطقة؛

(ب) العمل مع الآليات الوطنية للمرأة على وضع خطط وطنية لتطبيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتوحيد المسارات الوطنية والإقليمية الهادفة إلى تنفيذ هذه الخطط؛ وضمان اتساق الأهداف المرتبطة بالمساواة بين الجنسين مع كافة الالتزامات الدولية، لا سيما إعلان ومنهاج عمل بيجين؛ وتوفير الدعم الفني والتقني اللازم؛ وإعداد دراسات حول هذا الموضوع؛

(ج) التعاون مع الآليات الوطنية في تقديم مقترحات لتعديل القوانين والسياسات والأنظمة التمييزية في كافة المجالات وعلى جميع الصُعُد، والتنسيق مع هذه الآليات في عمليات الرصد ومتابعة التقارير؛

(د) الاستمرار في تعزيز قدرات الآليات الوطنية في مجال إدماج النوع الاجتماعي في السياسات والخطط والبرامج الوطنية، وأيضاً في "سلسلة إدارة العدالة"؛ وإعداد الدراسات وتقديم المساعدة التقنية والاستشارية في هذا المجال؛

(هـ) مؤازرة الأمانة التنفيذية في جهودها الرامية إلى إدماج منظور النوع الاجتماعي في كافة أنشطتها وهياكلها الإدارية، وإلى تعزيز ريادتها لهذه العملية داخل منظومة الأمم المتحدة؛ والعمل مع الآليات الوطنية للمرأة لتنفيذ مشروع تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في المؤسسات العامة؛ وإنشاء إطار عربي لقياس التقدم باتجاه تحقيق المساواة بين الجنسين في المؤسسات العامة؛ والعمل على تعميم منظور النوع الاجتماعي على مستوى المؤسسات الحكومية؛

(و) مواصلة العمل مع الآليات الوطنية للمرأة والبرلمانات وسائر الجهات المعنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن 1325 (2000)؛ وإعداد الدراسات وتوفير التدريب وبناء القدرات لمساعدة الدول الأعضاء على وضع الخطط والبرامج الوطنية اللازمة لتنفيذه؛

(ز) الاستمرار في تقييم تأثير النزاع على النوع الاجتماعي؛ ودراسة وضع المرأة في ظل النزاعات؛ وقياس الأثر الاقتصادي للعنف القائم على أساس النوع الاجتماعي لدى جميع شرائح المجتمع؛ وإعداد نموذج حول سبُل قياس هذا الأثر لاعتماده كمرجع على المستوى الوطني؛

(ح) الاستمرار في دراسة آليات وسُبل تحقيق العدالة الاجتماعية بشكل عام، والعدالة للجنسين بشكل خاص، والعمل مع الدول الأعضاء من أجل نشر المعرفة بقضايا الجنسين على المستويين الوطني والإقليمي؛

(ط) تعزيز مشاركة المرأة في الاقتصاد في المنطقة العربية، مع التركيز على هجرة اليد العاملة من النساء، واقتراح السياسات والاستراتيجيات اللازمة لتحقيق المساواة بين الجنسين في سوق العمل؛

(ي) تعزيز الشراكة مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية الأخرى، لا سيما جامعة الدول العربية ومنظمة المرأة العربية ومنظمة التعاون الإسلامي وهيئات المجتمع المدني، وتوطيد التنسيق معها.

ثانياً- مواضيع البحث والمناقشة

ألف- التقدم المحرز في مجال النهوض بالمرأة
(البند 4 من جدول الأعمال)

1- تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالنهوض بالمرأة في إطار برنامج عمل الإسكوا والتوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها السادسة
(البند 4 (أ) من جدول الأعمال)

5- قدمت الأمانة التنفيذية، استناداً إلى الوثيقة (E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/3(Part I)، عرضاً حول التقدم المحرز في مجال النهوض بالمرأة منذ الدورة السادسة للجنة المرأة. وتناول العرض الأنشطة الرئيسية التي اضطلع بها مركز المرأة في الإسكوا تنفيذاً لإعلان الكويت للقضاء على العنف ضد المرأة وعملاً بالتوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها السادسة. كما تطرّق العرض إلى الأنشطة المنفذة في إطار برنامج عمل المركز والرامية إلى النهوض بالمرأة لفترة السنتين 2014-2015.

6- وركّز عرض الأمانة التنفيذية على الدراسات وورشات العمل التدريبية التي نفذتها الإسكوا في إطار دعمها للدول الأعضاء في سعيها إلى تنفيذ إعلان الكويت للقضاء على العنف ضد المرأة، وإلى الأنشطة المتكاملة التي اضطلعت بها في إطار المراجعة الإقليمية لإعلان ومنهاج عمل بيجين بعد عشرين عاماً. كما توقف ممثل الإسكوا عند أهم الدراسات والأبحاث والمؤتمرات واجتماعات الخبراء والدورات التدريبية والمواد الإعلامية والخدمات الاستشارية والمساعدات الفنية والمشاريع الميدانية التي صمّمتها الأمانة التنفيذية للدول الأعضاء.

7- وخلال المناقشات التي تلت العرض، رحب أعضاء الوفود بالتقدم المحرز في تنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها السادسة، لا سيما في مجال مكافحة العنف القائم على النوع الاجتماعي وتنفيذ قرار مجلس الأمن 1325 (2000). وأكدوا أيضاً على أهمية تبادل المعرفة والخبرات في إطار عملية مكافحة العنف القائم على النوع الاجتماعي، وذلك بهدف وضع مشاريع قوانين وطنية ترعى هذه العملية. كما شددوا على الحاجة إلى تعزيز أوجه التآزر بين مختلف الجهات الفاعلة من أجل تعزيز قدرات الجميع في مجال تنفيذ قرار مجلس الأمن بشأن المرأة والسلام والأمن.

8- وفي الإطار نفسه، شكرت رئيسة وفد السودان مركز المرأة على الدعم المقدّم لدولتها في تحديث السياسات الوطنية الخاصة بالمرأة والأسرة، وفي تنفيذ برامج لبناء قدرات أعضاء البرلمان السوداني من أجل تنفيذ قرار مجلس الأمن 1325(2000).

2- جهود الإسكوا في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة وتعميم التجربة على الدول الأعضاء
(البند 4 (ب) من جدول الأعمال)

9- قدمت الأمانة التنفيذية، استناداً إلى الوثيقة E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/3(Part II)، عرضاً أشارت فيه إلى أهمية تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي؛ وإلى التعاريف الدولية لمفهوم النوع الاجتماعي؛ والعقبات

التي تواجه الدول العربية في مساعيها لدمج هذا المنظور، لا سيما عدم توفر التمويل وشتى الأدوات اللازمة لذلك، والنقص في المؤهلات البشرية والثقافية الضرورية، ومعاداة المؤسسات العامة للمساواة بين الجنسين في كثير من الحالات.

10- كذلك، تناول العرض الجهود التي بذلتها الإسكوا لتذليل تلك العقبات، بما في ذلك تصميم مشروع تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في المؤسسات العامة، بالشراكة مع المجلس الأعلى للمرأة في البحرين. ويهدف هذا المشروع الطموح إلى إنشاء أول إطار عربي لقياس جهود تحقيق المساواة بين الجنسين في المؤسسات العامة؛ وإلى بذل هذه الجهود استرشاداً بخطة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وتناول عرض الأمانة التنفيذية مضمون هذه الخطة، والمعايير الخمسة عشر المعتمدة لقياس التقدم المحرز في تنفيذها. وتضمّن، في ختامه، لمحة عن قصص النجاح التي أنجزتها الإسكوا في تطبيق تلك الخطة؛ وعن التغيُّرات الإيجابية التي طرأت على المنظمة في مجال المساواة بين الجنسين؛ وعن التدابير المقرّر اتخاذها لتنفيذ مشروع تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في المؤسسات العامة في الدول العربية.

11- وقد رحب الحاضرون بالمشروع المطروح من قبل الأمانة التنفيذية وبالشراكة مع المجلس الأعلى للمرأة بمملكة البحرين، لمواءمة خطة عمل الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين مع الاحتياجات الإقليمية للمنطقة العربية بهدف تطوير أول إطار إقليمي عربي حول هذا الموضوع، وأكدوا على أهمية العمل على تنفيذه على مستوى الآليات الوطنية للمرأة، وتعميمه على كافة المؤسسات الحكومية.

12- وتطرق النقاش إلى أهمية إيجاد مؤشرات مشتركة بين الدول العربية لقياس التقدم المحرز في مجال المساواة بين الجنسين لتكون منسجمة مع الأطر الإقليمية ولتتبع المعايير العلمية ذات العلاقة. كما أشارت الدول إلى رغبتها في مزيد من التفاصيل حول سياق تنفيذ المشروع لتعزيز مشاركتها واستفادتها من مختلف الأدوات التي يتم تطويرها من خلال المشروع في إطار العمل على تعزيز عدالة النوع الاجتماعي في المنطقة العربية.

3- الإجراءات التي اتخذتها الدول الأعضاء في مجال النهوض بالمرأة تنفيذاً لتوصيات لجنة المرأة في دورتها السادسة

(عروض يقدمها ممثلو الدول الأعضاء)
(البند 4 (ج) من جدول الأعمال)

13- أكد الحضور على أهمية إعداد تقارير وطنية حول التقدم باتجاه المساواة بين الجنسين، بما أن هذه التقارير تقيس الالتزام الحقيقي بالنهوض بالمرأة والعمل مع الإسكوا من أجل تحقيق ذلك. وفي هذا الإطار، قدم ممثلو الأردن والإمارات العربية المتحدة والبحرين والجمهورية العربية السورية والسودان وعُمان وفلسطين ولبنان ومصر وموريتانيا واليمن عروضاً مرئية وشفهية حول الإجراءات التي اتخذتها بلدانهم لتنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها السادسة وحول التحديات التي واجهت تنفيذ تلك الإجراءات.

14- واستعرض ممثلو الدول الأعضاء في عروضهم الإجراءات المتَّخَذة لتنفيذ خطة التنمية لعام 2030، خاصة تلك الهادفة إلى تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي. وشددوا على أهمية وضع الآليات الوطنية للمتابعة والتقييم وتحديد المؤشرات المتفق عليها في الخطط والاستراتيجيات التنموية والمعنية بالمرأة. كما سلطوا الضوء على الجهود التي تبذلها دولهم للتصديق على الاتفاقيات الدولية أو لرفع التحفظات عن بعض بنود الاتفاقيات المعنية بتمكين المرأة والمساواة بين الجنسين.

15- وأشار مشاركون إلى التدابير المستمرة والمتنوعة التي تتخذها دولهم من أجل القضاء على العنف ضد المرأة، بما في ذلك الحملات الرامية إلى رفع مستوى الوعي لدى المرأة وتدريبها، وأيضاً توعية المجتمع ومقدمي الخدمات. وتناولوا ما أحرزته هذه الدول من نجاح في إشراك المؤسسات الحكومية وهيئات المجتمع المدني في وضع الخطط ومشاريع القوانين الهادفة إلى القضاء على العنف بكافة أشكاله، وذلك في المجالين العام والخاص، وفي ظلّ النزاعات المسلحة والحروب.

16- كذلك، تناولت العروض الجهود الوطنية المبذولة للتعريف بقرار مجلس الأمن 1325 (2000)، لا سيما في ظل الظروف التي تمر بها المنطقة وتزايد حدة النزاعات المسلحة فيها واتساع نطاقها؛ بالإضافة إلى العمل الذي تضطلع به هذه الدول لوضع ما يستدعيه تنفيذ القرار من آليات واستراتيجيات وطنية للتطبيق والمتابعة.

17- وتوقفت العروض عند التقدم باتجاه تعميم منظور النوع الاجتماعي، والخطط والاستراتيجيات المعتمدة لإدماج هذا المنظور على جميع المستويات المؤسسية، وفي القطاعات ذات الأولوية للمرأة، وفي الاستراتيجيات الوطنية للدولة عموماً وتلك المعنية بالمرأة خصوصاً.

18- وعرض عدد من المشاركين تجربة دولهم في تعديل القوانين الخاصة بإعطاء مزيد من الحقوق للمرأة من أجل تحقيق مساواتها بالرجل، بما في ذلك قوانين العمل والضمان الاجتماعي والتقاعد، وتلك المتصلة بنظام الكوتا أو الحصص، وبالمشاركة النيابية والبلدية وفي المجالس المحلية، وبدعم المرأة للوصول الى مراكز صنع القرار. وأكدوا على الأهمية القصوى التي يكتسبها توفر الإرادة السياسية في دعم الجهود الرامية إلى تحقيق المساواة بين الجنسين، وفي تطبيق الاتفاقيات ذات الصلة وتعزيز المساواة بين الجنسين وضمان مشاركة المرأة في كافة المجالات.

19- وفي الختام، اتفق المجتمعون على أنه على الدول الأعضاء التي لم تقدّم تقاريرها إلى الأمانة التنفيذية لغاية الآن أن تقوم بذلك في أقرب فرصة ممكنة، وذلك ليتسنّى تحديث التقرير المجمّع بشأن التقدم في تنفيذ توصيات اللجنة وعرضه على الموقع الإلكتروني للإسكوا.

باء- قضايا دولية
(البند 5 من جدول الأعمال)

1- نظرة مستقبلية حول تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين في ظل مراجعة بيجين+20
(البند 5 (أ) من جدول الأعمال)

20- في إطار هذا البند، قدّمت الأمانة التنفيذية عرضاً للوثيقة E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/4(Part I)، استعرضت فيه أهم نتائج جهود مراجعة منهاج عمل بيجين+20 والتقدم المحرز في مجال تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في المنطقة العربية. وأشار العرض أيضاً إلى أهم التحديات والعقبات التي واجهتها هذه الجهود والتي تناولتها الدول العربية التي ساهمت في التقرير العربي الموحّد حول التقدم المحرز في تنفيذ منهاج عمل بيجين. كما سلط العرض الضوء على عمل الإسكوا كمنبر للمرأة العربية في المحافل الإقليمية والدولية، واتخاذها خطوات بالغة الأهمية في هذا الشأن، منها إدراج نتائج التقرير الإقليمي الموحّد ضمن تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول تنفيذ منهاج عمل بيجين؛ وتأكيد برنامج عمل الإسكوا للعامين 2016-2017 على الالتزام بالعمل مع الدول الأعضاء لتنفيذ نتائج مراجعة إعلان ومنهاج عمل بيجين، وذلك استمراراً في

دعم الآليات الوطنية للمرأة وإدماج منظور النوع الاجتماعي في خطة التنمية المستدامة، وتأكيداً على ضرورة التعاون وإبرام الشراكات الإقليمية والدولية.

21- وبيّن العرض دور الإسكوا في التصدي لشتى التحديات التي تواجهها المنطقة العربية، من خلال أخذ هذه التحديات والأولويات الإقليمية في الاعتبار عند تصميم برامج عملها؛ ومن خلال التعاون الوثيق مع الدول الأعضاء والآليات الوطنية للمرأة؛ وتقديم الخدمات الاستشارية والدعم الفني لها في مجالات تمكين المرأة وتحقيق العدالة والمساواة؛ ومراجعة الاستراتيجيات والخطط الهادفة إلى تحقيق ذلك. وفيما يتعلق بالنظرة المستقبليّة لتنفيذ الأولويات الإقليمية الناشئة، فقد وزّعها العرض على ثلاثة مستويات. المستوى الأول هو الإطار الرسمي لتطوير الآليات المؤسسية والاستراتيجيات المتصلة بالمرأة والنوع الاجتماعي ورفع مستوى مشاركة المرأة في مراكز صنع القرار والإدارة. ويقع المستوى الثاني في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والصحية، ويتمثل في الأطر التشريعية وتدابير الحماية القانونية المعتمدة لتفعيل مشاركة المرأة في الاقتصاد؛ وإدراج مفهوم العدالة والمساواة في منظومة التعليم والتدريب؛ وتوفير الرعاية والخدمات لأوسع شريحة من النساء. أما المستوى الثالث، فيقع في إطار حماية المرأة من العنف من خلال سن قوانين تكفل حقوق المرأة عملاً بالمواثيق الدولية، ووضع آليات الحماية وغيرها من الآليات لتطبيق تلك القوانين. وخلص عرض الأمانة التنفيذية إلى وضع مجموعة من التوصيات الموجّهة إلى كلّ من الدول الأعضاء والإسكوا.

22- وخلال النقاشات التي أعقبت العرض، أشار المجتمعون إلى ضرورة تنفيذ منهاج عمل بيجين، والاسترشاد في ذلك بخطة التنمية المستدامة لعام 2030؛ وإجراء رصد دوري للتقدم المُحرز؛ والعمل على ألا تقتصر آلية الرصد والمتابعة على فترة المراجعة الدورية التي تجري عادةً مرة واحدة كلّ خمسة أعوام. وتطرقوا إلى وجوب توحيد التقارير المقدّمة من الدول بشأن تنفيذ الصكوك الدولية المعنية بالمرأة، وذلك لتخفيف عبء إعداد وتقديم التقارير الواقع على كاهل الآليات الوطنية المعنية بالنهوض بالمرأة. وأشاروا إلى أهمية تسليط الضوء على دور الموروثات الثقافية ووسائل الإعلام في ترسيخ بعض الصور النمطية للرجل والمرأة.

23- ونوّهت لجنة المرأة بجهود الإسكوا في دعم الدول الأعضاء خلال مرحلة الإعداد لمراجعة بيجين+20، مؤكدين مجدداً على ضرورة تنفيذ مشروع تعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي في المؤسسات العامة من أجل سد الفجوة بين الجنسين ومعالجة التحديات التي واجهتها الدول في دمج منظور النوع الاجتماعي على جميع المستويات.

2- المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030
(البند 5 (ب) من جدول الأعمال)

24- عقدت الأمانة التنفيذية للإسكوا حلقة نقاش حول المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في خطة التنمية المستدامة 2030، استناداً إلى الوثيقة E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/4(Part II). وتناول العرض بالتفصيل أهداف وغايات هذه الخطة، وأهمية تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، والعمل بخطة التنمية باعتبارها الإطار العالمي لسياسات التنمية المستدامة الذي أقرّه قادة العالم في أيلول/سبتمبر 2015.

25- وأشارت ممثلة الأمانة التنفيذية إلى أنّ اعتماد هذه الخطة هو فرصة متجددة لمقاربة المساواة بين الجنسين؛ وإلى ضرورة أن تؤدي الآليات الوطنية للمرأة في الدول العربية دوراً ريادياً في وضع وتنفيذ ومراجعة الخطط الوطنية لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وأكدت التزام الإسكوا بتقديم المساعدة والمشورة

لهذه الدول، لا سيما من خلال الاستمرار في إجراء البحوث وتطوير منتجات المعرفة في مختلف المجالات بهدف تحقيق التنمية المستدامة والمساواة بين الجنسين في المنطقة. وتعتزم الإسكوا تشارُك خبرتها الواسعة في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المتصلة بالتنمية المستدامة مع البلدان الأعضاء، وفي تقديم الخدمات الاستشارية لها لمساعدتها في وضع سياسات تنموية فعالة.

26- بدأت حلقة النقاش بعرض قدمته الأمانة التنفيذية للإسكوا حول خطة التنمية المستدامة لعام 2030، أكدت فيه أن هذه الخطة هي أحد مكوّنات منظومة متكاملة من الأهداف المترابطة، وأنّ التنمية هي عملية متعدّدة الأبعاد ومتكاملة. وأشار العرض إلى دور الآليات الوطنية المعنية بالمرأة ودور الإسكوا في هذه العملية، والى الأدوات المطلوبة لتنفيذ خطة التنمية بكفاءة.

27- وقدمت السيدة هانية الشلقامي، الخبيرة والمحاضرة في الجامعة الأمريكية في القاهرة، عرضاً حول كيفية مقاربة أهداف التنمية المستدامة، مقترحة رؤية مستقبلية لتحقيق ذلك ولمعالجة أوجه القصور في تنفيذها.

28- وتحدّثت السيدة هيفاء الآغا، وزيرة شؤون المرأة في فلسطين، عن الجهود التي تبذلها دولتها للحفاظ على إنجازات المرأة الفلسطينية والحؤول دون ضياع مكاسبها. وأشارت إلى أن الحصار على غزة أثر سلبياً على المرأة والتنمية المستدامة، وإلى أنه بالرغم من تردّي الأوضاع، تمكّنت فلسطين من وضع خطة التنمية الوطنية 2012-2017 وإدماج الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة فيها. وأشارت أيضاً إلى تجربة فلسطين الفريدة في تحقيق المساواة بين الجنسين التي لا تزال مستمرة بالرغم من الاحتلال.

29- وقدّمت السيدة سالي المهدي، مستشارة المشاركة السياسية لدى المكتب الإقليمي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، عرضاً قدّمت فيه نبذة تاريخية عن سبُل تصميم خطة التنمية المستدامة لعام 2030 التي اعتُمِد في وضعها نهج تشاركي. وتناولت الدور المحوري للآليات الوطنية المعنية بالمرأة في ضمان تحقيق الأهداف المستدامة؛ كما دعت إلى وضع مؤشرات قابلة للقياس لضمان التقدم باتجاه تنفيذها، مشدّدةً على أهمية دور التعاون الفني بين الإسكوا والدول الأعضاء في تنفيذ هذه الأهداف الطموحة.

30- وتطرّق المجتمعون إلى الدور المتوقع للمجتمع المدني في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وإلى دور الآليات الوطنية التي لا يمكن الاستغناء عنها، ودور البرلمانات في مساءلة هذه الآليات ومراجعة عملها. ودعت الأمانة الدول الأعضاء إلى توحيد جهودها ووضع الخطط الوطنية اللازمة لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، مشيرةً إلى الدور المحوري الذي تؤديه الأمانة التنفيذية للإسكوا في تنسيق الجهود على المستوى الإقليمي، وفي وضع خبراتها في خدمة الدول الأعضاء وبناء قدراتها.

جيم- قضايا إقليمية

(البند 6 من جدول الأعمال)

1- حق النساء والفتيات في الوصول إلى العدالة في المنطقة العربية

(البند 6 (أ) من جدول الاعمال)

31- قدمت الأمانة التنفيذية عرضاً للوثيقة E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/5(Part I)، تناولت فيه الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لتعزيز حق النساء والفتيات في الوصول إلى العدالة، بما في ذلك تعديل القوانين التمييزية؛ وإرساء آليات الدعم القانوني والقضائي؛ وإعداد برامج تهدف إلى تمكين المرأة قانونياً؛ وإدراج مفاهيم النوع الاجتماعي وحقوق المرأة في مناهج تدريب المحامين والقضاة والمسؤولين عن إنفاذ القانون.

32- وفي هذا الإطار، استعرضت ممثلة الأمانة تحدياتٍ تواجهها النساء والفتيات وتحول دون وصولهن إلى العدالة على المستويين التشريعي والتنفيذي. ولفتت إلى أنه بالرغم من تصديق معظم الدول العربية على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان بشكل عام، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بشكل خاص، فالضمانات الواردة في تلك الصكوك لم تُترجَم نصوصاً قانونية في كثير من الحالات، على نحو ما تشير إليه قوانين الأحوال الشخصية التي تميّز ضد المرأة. ومع أنّ عدداً من الدول العربية سنّ قوانين لحماية النساء والفتيات من الاتجار بهن، لا تزال المعرفة بهذه القوانين ضعيفة وبالتالي فرص الاستفادة منها ضئيلة.

33- وخلصت النقاشات إلى أن ضمان التزام الدول بدعم المرأة للوصول إلى العدالة يستدعي اتخاذ إجراءات إصلاحية، من منظور استراتيجي متكامل. فينبغي تعديل القوانين التمييزية بما يتلاءم والمعايير الدولية؛ وإنشاء نظم قانونية وأجهزة قضائية وشرطية تضمن المساواة بين الرجال والنساء؛ وتراعي قضايا المرأة وتوفر لها المساعدة القانونية للوصول إلى المؤسسات الكفيلة بإيصالها إلى العدالة.

34- وأشار مشاركون إلى أن الوصول للعدالة مطلب مشترك للجميع، مؤكدين على ضرورة الاستفادة من تجارب دول أخرى تطبق الشريعة الإسلامية في مجال حقوق المرأة، وقانون الأحوال الشخصية تحديداً، والإلمام بسُبل تحقيق التناغم بين هذه القوانين وأحكام الشريعة. ولفتت ممثلة البحرين الى أهمية رفع مستوى وعي المرأة والرجل بالقوانين والحقوق، مشيرة إلى الإشكاليات المتصلة بتطبيقها. وطلبت مندوبة الكويت مساعدة الإسكوا في تكثيف جهود توعية النساء بحقوقهن التي يضمنها لهنّ القانون. واتفق ممثلو عدد من الدول على أنّ الإشكالية قد لا تكون أحياناً في مفهوم الوصول إلى العدالة بحد ذاته، بل في الآليات العملية الكفيلة بتطبيقه، مشيرين إلى أنّ الإجراءات القانونية والقضائية المطوّلة غالباً ما تثني صاحبة الحق عن المطالبة بحقوقها. وركزت مداخلات عدة على أهمية التوعية والتثقيف، وعلى ضرورة توظيف وسائل التواصل الاجتماعي السهلة الاستخدام في نشر الوعي والمعرفة.

2- الآثار الاقتصادية والاجتماعية للنزاعات على المرأة في المنطقة العربية
(البند 6 (ب) من جدول الأعمال)

35- قدمت الأمانة التنفيذية عرضاً للوثيقة E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/5(Part II)، تناولت فيه التأثير الاجتماعي والاقتصادي للصراعات على النساء والفتيات في المنطقة العربية، والتداعيات الرئيسية للحروب والنزاعات عليهنّ. وتضمن هذا العرض تحليلاً نظرياً للتقاطع بين النوع الاجتماعي والصراع، والذي يولد ديناميكية معقدة لها آثار خطيرة، لا سيما في مجالات الفقر وسُبل العيش والتعليم والحصول على الرعاية الصحية والعنف القائم على النوع الاجتماعي.

36- وبالرغم من ذلك، قد تدفع النزاعات البلدانَ المتضررة منها إلى السعي جاهدة لتحقيق المساواة بين الجنسين في مجالات ذات أولوية، من خلال سن تشريعات لضمان المساواة؛ وإيجاد الأدوات والآليات اللازمة لضمان التنفيذ الفعال للصكوك الدولية المتعلقة بحقوق المرأة وتمكين النساء والفتيات؛ وبذل مزيد من الجهود لمتابعة التقدم في هذا الاتجاه، على سبيل المثال.

37- وشدد متحدثون على أهمية تحليل الأثر الاجتماعي والاقتصادي للصراع على النساء والفتيات في المنطقة العربية، لافتين إلى أن الصراعات قد تتخذ أشكالا مختلفة، منها الاضطرابات المدنية والممارسات التي تستهدف فئات معينة من المجتمع، وأن عواقبها الوخيمة تؤثر على أوضاع الرعاية الصحية والتعليم، وتؤجج العنف القائم على النوع الاجتماعي، سواء كان ذلك في المجال الخاص أو العام، أو من خلال استخدام العنف

كأداة للحرب. وأكد متحدثون على ضرورة النظر في الأسباب الجذرية للصراعات؛ والبحث عن حلول عملية ومبتكرة لمعالجة محدودية فرص الحصول على التعليم والرعاية الصحية في ظلها؛ وضمان حماية أفضل للنساء والفتيات في أوقات الطوارئ؛ والتفكير في طرق لتحويل تحديات المرأة إلى فرص لتمكينها. وشددوا على ضرورة معالجة الآثار الاجتماعية والنفسية للصراعات في مرحلة مبكرة، لئلا تحول دون إرساء أسس المصالحة وإعادة بناء المجتمعات التي مزقتها الصراعات.

3- تنفيذ قرار مجلس الأمن 1325 (2000) بشأن المرأة والسلام والأمن في المنطقة العربية (البند 6 (ج) من جدول الأعمال)

38- عقدت الأمانة التنفيذية للإسكوا حلقة نقاش حول قرار مجلس الأمن 1325 (2000)، شاركت فيها وزيرة شؤون المرأة في فلسطين، ووزير حقوق الإنسان في اليمن، وأمين عام اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، ومتحدثون عن الأمانة التنفيذية وجامعة الدول العربية وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين. واستناداً إلى الوثيقة E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/5(Part III)، قدّمت الأمانة التنفيذية عرضاً شاملاً عن محتوى هذا القرار، ومدى تجاوب الدول العربية مع بنوده، والمبادرات التي يمكن اتخاذها لتنفيذه. وتتضمن هذه المبادرات تطوير خطط عمل وطنية خاصة بقضايا المرأة والأمن والسلام، وسياسات خاصة بمكافحة العنف ضد المرأة، وإدراج هذه القضايا في السياسات والتشريعات العامة للدولة، أو خليط من هذه الخيارات. أوضح العرض دور الخطط الخاصة بالمرأة والأمن والسلام في توفير الأطر الداعمة لوقاية وحماية المرأة والطفلة من النزاع، وفي تعزيز إشراك المرأة في جهود إحلال السلام والإغاثة والإعمار في فترة ما بعد النزاع. وأكد المتحدثون أهمية تعزيز التعاون بين الدول المعنية مع الإسكوا ومختلف الهيئات الدولية المختصة، لتمكين هذه الدول من وضع التشريعات والنُظم المؤسسية اللازمة لإحقاق حقوق المرأة في ظل تلك الظروف.

39- وفي إطار حلقة النقاش، تناولت الأمانة التنفيذية ضرورة التوصل إلى رؤية عربية تكون مناسبة مع أولويات المنطقة ومع التحديات الملقاة على عاتق الدول المتأثرة بالنزاعات بشكل مباشر. وأكدت على ضرورة بناء قدرات الكوادر الوطنية من أجل دعم جهود تطبيق السياسات وبرامج العمل الوطنية الهادفة إلى التخفيف من آثار النزاع على المرأة ودعم قدرتها على الصمود في وجه الأزمات. واختتمت مداخلتها بالتأكيد على ضرورة الاطلاع على التجارب الناجحة وأفضل الممارسات في معالجة قضايا المرأة النازحة تحت النزاعات في مختلف دول العالم.

40- بدورها، قدّمت ممثلة جامعة الدول العربية شرحاً عن عملية إعداد الاستراتيجية الإقليمية حول المرأة والأمن والسلام، وعن خطة العمل التنفيذية المتصلة بها والتي أخذت في الاعتبار المقترحات المقدمة من الدول الأعضاء ومنظمات المجتمع المدني بشأنها. وأشارت إلى أن خطة العمل تقع في أربعة محاور، هي نفس المحاور الأربعة التي يقع فيها القرار؛ وأنها تنص على الإجراءات الواجب اتخاذها في جميع مراحل تلك العملية؛ وتتضمن مؤشرات محددة للمتابعة والتقييم ضمن الإطار الزمني 2015-2030. ولفتت ممثلة الجامعة إلى أنه من المقرّر تقديم تقارير دورية عن تنفيذ الخطة، وعقد اجتماع تنسيقي بين كافة الجهات الوطنية المعنية.

41- وتطرقت مستشارة المشاركة السياسية لدى المكتب الإقليمي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة إلى ضرورة تنفيذ القرار 1325 (2000) في جميع الدول العربية، حتى ولو كانت هذه الدول تعاني من النزاع، نظراً إلى أهمية هذا القرار في وقاية الدول من النزاعات. وأشارت إلى تجربة الحكومة التونسية، وكذلك الإمارات العربية المتحدة الرائدة في مجال قضايا المرأة، في إقرار قوانين خاصة بحماية

النساء في أوقات النزاع وأعقابه؛ داعية إلى دعم البرلمانات للمشاركة في وضع تشريعات مراعية لمنظور النوع الاجتماعي.

42- وأشارت الأمينة العامة للجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة إلى أن الأردن شرع بالعمل على تفعيل القرار 1325 (2000) منذ عام 2010، بمشاركة واسعة من كافة الهيئات والمؤسسات المعنية. وبالرغم من وضع مسودة خطّة لحماية النساء من العنف في عام 2012، أشارت مستجدات وقضايا ناشئة، منها تدفق اللاجئين إلى الأردن وتصدير الإرهاب إليه، إلى الحاجة لإعادة صياغة تلك الخطة، لا سيما وأنه من الضروري تطوير الخطط الوطنية وتحديثها باستمرار.

43- وأشار وزير حقوق الإنسان في اليمن إلى أنّ كل الدول العربية معنية بالقرار 1325 (2000)، وأنّ هذه الدول بدأت بالبحث عن سبُل لتلبية تطلّعات من خرجوا إلى الشارع للمطالبة بحقوقهم الإنسانية، وتطرق إلى التغييرات التي شهدها اليمن منذ عام 2011، والتي كانت النساء في صدارة المطالبين بها، لافتاً إلى أن غياب المرأة عن الحياة العامة هو من أهم العوامل المؤدية إلى تفجير الحراك الشعبي. واختتم الوزير مداخلته بالتأكيد على أهمية دور المرأة، وضرورة تنفيذ القرار 1325 (2000) باعتباره أداة لإعادة السلام، داعياً إلى إيلاء الاهتمام اللازم لمحاوره الأربعة.

44- وقدمت وزيرة شؤون المرأة في فلسطين لمحة عن الإجراءات المتخذة لتطبيق القرار 1325 (2000) الذي يخدم المرأة الفلسطينية بشكل خاص، نظراً إلى أنها ضحية دائمة للصراعات، مؤكدة أن دولتها ستدرج هذا القانون في تشريعاتها الوطنية وستستند إليه لمقاضاة اسرائيل لانتهاكاتها لحقوق المرأة في المحافل الدولية.

45- وفي نهاية الجلسة، نوّه المشاركون بدور الأمانة التنفيذية البالغ الأهمية في مساعدة الآليات الوطنية لحشد الإرادة السياسية اللازمة لحماية المرأة وتنفيذ القرار 1325 (2000). وأكدوا على ضرورة وضع خطط عمل لتنفيذ هذا القرار وربطها بأهداف التنمية المستدامة، وإيجاد التمويل اللازم لتحقيق هذه الأهداف على المستوى الوطني. كما أوصوا بالاستمرار في تقييم آثار النزاع على المرأة العربية؛ وقياس أثر الأوضاع الاقتصادية التي تقاسيها المرأة على المجتمع بأسره؛ ووضع ما يلزم من أطر تشريعية وتنفيذية متصلة بقضايا الأمن والسلام، لما لهذه القضايا من أثر عميق على التماسك الاجتماعي وعلى مشاركة المرأة في تحقيق السلامة والاستقرار والرخاء في بلدها. وشدد المشاركون على أهمية ترسيخ الشراكة بين الإسكوا وجامعة الدول العربية وسائر هيئات الأمم المتحدة والمؤسسات الإقليمية والدولية من أجل تعزيز مصلحة المرأة العربية في أوقات الحرب والسلم.

دال- برنامج العمل المقترح لفترة السنتين 2016-2017 في مجال النهوض بالمرأة
(البند 7 من جدول الأعمال)

46- قدمت الأمانة التنفيذية، استناداً إلى الوثيقة E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/6، عرضاً عن برنامج عملها لفترة السنتين 2016-2017 في مجال النهوض بالمرأة، بما في ذلك ما يتضمنه من إنجازات متوقعة ومؤشرات إنجاز. وتحدّثت أيضاً عن إطارها الاستراتيجي من منظور الرؤية المستقبلية لمركز المرأة وفي ضوء التحديات التي تعصف بالمنطقة العربية في الوقت الراهن.

47- بدأ عرض الأمانة التنفيذية بإلقاء الضوء على الإنجازات المتوقعة للمركز، والمتعلقة بعدة قضايا، منها تعزيز قدرة الدول الأعضاء على تصميم وتنفيذ سياسات وخطط شاملة تراعي منظور النوع الاجتماعي؛

وتوطيد التعاون بين الدول الأعضاء لوضع وتنفيذ أطر عمل إقليمية بموجب أحكام الاتفاقيات الدولية المعنية بالمساواة بين الجنسين؛ وتعزيز قدرة هذه الدول على إنشاء آليات مؤسسية لضمان المشاركة الفعالة للمرأة في عمليات صنع القرار.

48- وأكد العرض على أن تنفيذ برنامج عمل الإسكوا المقترح لفترة السنتين 2016-2017 في مجال النهوض بالمرأة يعتمد على الشراكات مع الهيئات الوطنية للمرأة ومنظمات الأمم المتحدة، كلّ حسب اختصاصه. ومن أهم هذه الشراكات تلك التي أبرمتها الإسكوا مع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين من أجل تنفيذ مشروع حساب التكلفة الاقتصادية للعنف ضد المرأة.

49- كذلك، تطرّق العرض إلى العوامل الخارجية اللازمة لنجاح تنفيذ برنامج عمل الإسكوا في مجال المرأة، مثل توفُّر الإرادة السياسية لتعزيز دور الآليات الوطنية للنهوض بالمرأة؛ واتخاذ التدابير اللازمة لمواءمة القوانين والممارسات الوطنية مع الاتفاقيات الدولية المعنية بالمساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة؛ والحفاظ على المكاسب التي تم تحقيقها في مجال المساواة.

50- كذلك، تناول العرض النواتج المتوقعة، بما فيها تقديم الخدمات للاجتماعات الحكومية واجتماعات الخبراء المعنية بالمرأة؛ وإعداد الدراسات والمنشورات الدورية وغير الدورية والمواد الفنية المموّلة من الميزانية العادية. وأكّدت الأمانة التنفيذية على ضرورة اعتماد المرونة في تحديد المخرجات، ومراجعتها إذا اقتضى الأمر من أجل الاستجابة على وجه السرعة للقضايا المستجدة التي تشهدها المنطقة.

51- والتمس عدد من المتحدثين مزيداً من المعلومات بشأن أنشطة مركز المرأة المقرّرة لفترة السنتين 2016-2017، وأبدوا اهتماماً خاصاً بالدراسة الصادرة عنه والمعنية بالتكلفة الاقتصادية للعنف ضد المرأة. واقترحوا على مركز المرأة تبادل البيانات المتوفرة لديه مع المؤسسات الوطنية المختصة في الدول، ومقارنتها بالبيانات المتوفرة في تلك الدول، بهدف قياس دقتها. ولفتت ممثلة الأمانة التنفيذية للإسكوا إلى أنّ شحّ المعلومات والبيانات المتوفرة عن الدول كان من الصعوبات الرئيسية التي برزت في مرحلة إعداد هذه الدراسة، مناشداً الدول الأعضاء التعاون مع الإسكوا لتزويدها بكل ما تحتاج إليه من معلومات لتوفير بيانات موحّدة على المستوى الإقليمي، وذلك لمختلف الفترات الزمنية.

هاء- موعد ومكان انعقاد الدورة الثامنة للجنة المرأة
(البند 8 من جدول الأعمال)

52- اتفق المجتمعون على عقد الدورة الثامنة للجنة المرأة في كانون الأول/ديسمبر 2017 في بيروت، ما لم تتقدم دولة أخرى من الدول الأعضاء بطلب لاستضافتها. وقد أبدت مندوبة فلسطين ترحيبها بعقد الدورة في فلسطين إذا ما سمحت الظروف بذلك.

واو- ما يستجد من أعمال
(البند 9 من جدول الأعمال)

53- لم ترد أية أعمال إضافية في إطار هذا البند.

زاي- اعتماد توصيات لجنة المرأة في دورتها السابعة
(البند 10 من جدول الأعمال)

54- استعرض المجتمعون التوصيات التي خلص إليها الاجتماع وأقرّوها بعد إجراء التعديلات اللازمة عليها، كما اعتمدوا إعلان مسقط حول العدالة بين الجنسين.

ثالثاً- تنظيم الدورة

ألف- مكان الدورة وتاريخ انعقادها

55- عقدت لجنة المرأة في الإسكوا دورتها السابعة في مسقط، عُمان، باستضافة كريمة من السلطنة، وذلك يومَي 20 و21 كانون الثاني/يناير 2016. وقد توزعت أعمال هذه الدورة على أربع جلسات.

باء- الافتتاح

56- ألقت الدكتورة ريما خلف، وكيلة الأمين العام للأمم المتحدة والأمينة التنفيذية للإسكوا، كلمة في افتتاح الدورة السابعة للجنة المرأة، رحبت فيها بالحضور، وتوجهت بالشكر إلى سلطنة عُمان لحسن رعايتها لأعمال الدورة. وأشارت إلى أن دورات لجنة المرأة، التي تنعقد كل سنتين، هي منبر إقليمي الهدف منه إسماع صوت المرأة العربية، والتداول بشأن قضاياها المحقة. وأشادت الأمينة التنفيذية بالجهود الحثيثة التي بذلتها الدول العربية الأعضاء في الإسكوا لتكريس مفهوم المساواة بين الجنسين، مشددة على أن المساواة ليست مجرد حق إنساني تنص الشرائع على منحه للمرأة، ولا مِنّة يُتفضّل بها عليها، بل هي ضرورة اقتصادية واجتماعية فيها خير المجتمع بأسره.

57- وأشارت الدكتورة خلف إلى أنّ المنطقة غارقة في خضمّ زوابع لا تعصف بأوضاع المرأة العربية فحسب، بل بحياة كل إنسان عربي، سواء أكان رجلاً أو امرأة، طفلاً أو شيخاً. وتحدثت عن الحروب العبثية التي تبقى النساءُ والفتياتُ، اللواتي تُنتهك حقوقهن في أوقات الحرب والسلم، من أولى ضحاياها. وأشارت إلى بعض الصور الأكثر إيلاماً التي تتعرض لها النساء والتي يهيمن عليها القتل وفقدان المعيل والأسر والتشرد والاغتصاب وانتهاك العرض ودوس الكرامة. ولم تغفل الدكتورة خلف شتى أشكال التمييز ضد المرأة في أوقات السلم، وذلك في القوانين والممارسات، ومن خلال تعرضها للعنف في البيت أو الشارع أو المؤسسات الرسمية، مذكّرة بما تقاسيه المرأة الفلسطينية من ظلم، يوماً تلو الآخر، منذ احتلال فلسطين قبل ثمانية وستين عاماً.

58- وعلى الرغم من الوضع الأليم الذي تعيشه منطقتنا، أكدت الدكتورة خلف أن هناك محاولات ناجحة للتغيير، إذ سجلت بلدان عربية عديدة إنجازات مشجعة. فقد خطت المرأة السعودية خطوة باتجاه نيل حقها في المشاركة السياسية؛ وشاركت المرأة التونسية بكفاءة في رباعية الحوار الوطني التونسي التي حصدت جائزة نوبل للسلام لعام 2015 تقديراً لدورها في الانتقال السلمي إلى الديمقراطية؛ وجلست المرأة اليمنية، التي كانت في طليعة الحراك الشعبي في اليمن، بين المتحاورين في الحوار الوطني؛ وحققت المرأة المصرية، بجدارتها، نجاحاً في الانتخابات النيابية؛ وتعزّزت آفاق المشاركة السياسية للشابة العُمانية بعد خفض سنّ الترشح للمناصب السياسية.

59- ورأت الدكتورة خلف في خطة التنمية المستدامة لعام 2030 فرصة سانحة للعمل في سبيل النهوض بالمرأة، بما أنها ترسخ، هي أيضاً، علاقة الترابط بين مكاسب التنمية، من جهة، والمساواة بين الرجل والمرأة من جهة ثانية. وأكدت أن الإسكوا، باعتبارها جزءاً من المنظومة الدولية التي ترعى هذه الأهداف وتلتزم بها، وضعت سياسات واستراتيجيات وبرامج لتعزيز المساواة بين الجنسين على جميع مستوياتها. وشددت على التزام الإسكوا المتواصل بالعمل مع الدول الأعضاء لنقل الخبرات ووضع الاستراتيجيات والخطط الإقليمية والوطنية، وذلك تحقيقاً للهدف المشترك، وهو المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

60- وألقى الشيخ محمد بن سعيد بن سيف الكلباني، وزير التنمية الاجتماعية في عُمان، كلمة افتتاحية رحب فيها بالحضور الكريم، وأعرب عن سعادة بلده لاستضافة أعمال الدورة السابعة للجنة المرأة، وشكر العراق على توليه رئاسة الدورة السادسة، وأعرب عن امتنانه للدكتورة خلف وفريق الإسكوا على عملهم الدؤوب من أجل إنجاح الدورة الحالية. وأكد حرص بلاده على تحقيق التكافؤ والشراكة بين الجنسين، وإزالة كافة أنواع التمييز ضد المرأة، وتمكينها على نحو يكفل مساهمتها الإيجابية في التنمية المستدامة، وذلك تماشياً مع دستور الدولة، مسلطاً الضوء على العديد من أوجه المساواة بين الجنسين الواردة في التشريعات والقوانين العُمانية. ولفت الوزير إلى زيادة مشاركة المرأة العُمانية في السياسة والاقتصاد ومختلف ميادين الحياة العامة، الأمر الذي أدّى إلى انخفاض نسبة الأمية بين الإناث، وإلى تحسّن المؤشرات الصحية. كما نوه بتصديق السلطنة على عدد من المعاهدات والاتفاقيات الدولية، وانضمامها إلى اتفاقية سيداو.

61- وفي ختام كلمته، أكد الشيخ الكلباني اهتمام السلطنة الشديد بالأوضاع التي تمر بها المرأة في البلدان العربية، سواء كانت تحت نير الاحتلال أو في مناطق النزاعات المسلحة، مشدّداً على ضرورة العمل الحثيث لتحقيق أهداف منهاج عمل بيجين والأهداف الإنمائية للألفية، وتعزيز فرص نجاح هذه المساعي من خلال تضافر الجهود المحلية والإقليمية والدولية.

62- وفي كلمتها، توجهت السيدة مي شهاب النعيمي، ممثلة العراق ورئيسة الدورة السادسة للجنة المرأة، بالشكر إلى عُمان لاحتضانها فعاليات الدورة السابعة للجنة المرأة، كما شكرت الكويت لاستضافتها الدورة السادسة التي عُقدت في كانون الاول/ديسمبر 2013 برئاسة العراق. وأكدت أهمية التعاون بين الدول الأعضاء من أجل النهوض بواقع المرأة، وتذليل الصعاب التي تعترض تقدّمها، وتحقيق المساواة بين الجنسين في كافة المجالات.

63- ولفتت السيدة النعيمي إلى العمل الدؤوب الذي يضطلع به العراق، عن طريق وزاراته وآلياته الوطنية المعنية بالمرأة، لدعم قضايا المرأة والنهوض بها وتمكينها، وتعميم مراعاة منظور النوع الاجتماعي وقضايا المرأة. فقد وضع استراتيجيات وطنية للنهوض بالمرأة ومناهضة العنف ضدها؛ وأقرّ الخطة الوطنية لتطبيق قرار مجلس الأمن الدولي 1325 (2000)؛ كما أعدّ التقرير الوطني حول تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين+20 وغيره من التقارير حول خطة التنمية لما بعد عام 2015. ولفتت إلى عدة استراتيجيات أقرّها العراق بهدف الارتقاء بواقع المرأة، لعل أهمها استراتيجية التخفيف من الفقر. وأشارت إلى التدابير المتخذة لتمكين المرأة سياسياً، مثل توفير الظروف الملائمة لتمكينها من المشاركة، وذلك من خلال اعتماد آلية الحصص (الكوتا) وتخصيص نسبة 25 في المائة من مقاعد البرلمان للنساء. فبالإضافة إلى انتخاب 22 امرأة من دون تطبيق نظام الحصص، أدى اعتماد هذا النظام إلى رفع عدد المقاعد التي تشغلها نساء في مجلس النواب اليوم إلى 83 مقعداً من أصل 328 مقعداً.

64- ونوهت مندوبة العراق إلى ما يتعرض له المواطنون، والنساء والأطفال خاصة على أيدي عصابات داعش الارهابية منذ حزيران/يونيو 2014. الأمر الذي ألزم الحكومة للعمل لمعالجة آثارها وخصوصاً فيما يتعلق بالجوانب النفسية والاجتماعية والاقتصادية، وتزامن هذا مع الأزمة المالية التي يمر بها العراق نتيجة إنخفاض سعر النفط عالمياً والتي أدت الى وجود حالة من التقشف أثرت سلباً على سير تنفيذ التزامات العراق في مجال النهوض بالمرأة وتمكينها في المجتمع. وفي ختام كلمتها، شددت السيدة النعيمي على أن مسيرة إعمال حقوق المرأة وتحقيق المساواة بينها وبين الرجل لن تتكلل بالنجاح ما لم تشهد المجتمعات العربية تطوراً حقيقياً اجتماعياً وثقافياً، وما لم تتكاتف جميع الجهات المعنية، وما لم يستمر التعاون والتشاور وتبادل المعلومات والخبرة في ما بين الدول العربية. وأشادت بالانجازات التي تحققت منذ الدورة السادسة للجنة في رسم الخطط وسنّ القوانين وإعداد التقارير الوطنية والدولية حول أوضاع المرأة، مبدية ثقتها التامة بأنّ الدورة السابعة ستثمر خططاً فعالة وستوطّد الإنجازات التي أحرزتها الدول لغاية اليوم.

جيم- الحضور

65- شارك في الدورة ممثلات وممثلون عن الآليات الوطنية والوزارات والمجالس واللجان المعنية بالمرأة في جميع البلدان العربية، بوصفهم خبراء حكوميين. وشارك، بصفة مراقب، ممثلون وممثلات عن البرامج والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة؛ وعن المنظمات الحكومية وغير الحكومية، الدولية منها والإقليمية، المعتمَدة لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي. كما شارك ممثلون عن مجموعة من الهيئات الحكومية؛ والشبكات الوطنية والإقليمية؛ ومراكز الأبحاث الناشطة في قضايا المرأة؛ والجهات المانحة الوطنية والإقليمية، الثنائية والمتعددة الأطراف؛ بالإضافة إلى خبراء واستشاريين وأكاديميين.

دال- انتخاب أعضاء المكتب

66- تنص المادة 18 من النظام الداخلي للإسكوا على أن "تتولى الدول الأعضاء رئاسة الهيئات الفرعية بالتناوب، وحسب الترتيب الأبجدي باللغة العربية، المعمول به في الأمم المتحدة، وتنتخب تلك الهيئات سائر أعضاء مكاتبها ما لم تقرر اللجنة غير ذلك". وعملاً بهذه المادة، تولت سلطنة عمان رئاسة الدورة السابعة للجنة المرأة، خلفاً لدولة العراق التي تولت رئاسة الدورة السادسة من تاريخ انعقادها في 4 كانون الأول/ديسمبر 2013، وحتى تاريخ انعقاد الدورة السابعة في 20 كانون الثاني/يناير 2016. وانتخبت اللجنة بالإجماع ممثلة دولة العراق نائباً أولاً للرئيس، وممثلة دولة فلسطين نائباً ثانياً لها، وممثلة دولة الكويت مقررة للدورة.

هاء- جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

67- أقرت لجنة المرأة في الإسكوا في جلستها الأولى جدول الأعمال بصيغته المعروضة عليها والواردة في الوثيقة E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/L.1.

1- افتتاح أعمال الدورة.
2- انتخاب أعضاء المكتب.
3- إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
4- التقدم المُحرز في مجال النهوض بالمرأة:

(أ) تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالنهوض بالمرأة في إطار برنامج عمل الإسكوا والتوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها السادسة؛

(ب) جهود الإسكوا في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة وتعميم التجربة على الدول الأعضاء؛

(ج) الإجراءات التي اتخذتها الدول الأعضاء في مجال النهوض بالمرأة تنفيذاً لتوصيات لجنة المرأة في دورتها السادسة.

5- قضايا دولية:

(أ) نظرة مستقبلية حول تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين في ظل مراجعة بيجين+20؛
(ب) المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

6- قضايا إقليميّة:

(أ) حق النساء والفتيات في الوصول إلى العدالة في المنطقة العربية؛
(ب) الآثار الاقتصادية والاجتماعية للنزاعات على المرأة في المنطقة العربية؛
(ج) تنفيذ قرار مجلس الأمن 1325 (2000) بشأن المرأة والسلام والأمن في المنطقة العربية.

7- برنامج العمل المقترح لفترة السنتين 2016-2017 في مجال النهوض بالمرأة.

8- موعد ومكان انعقاد الدورة الثامنة للجنة المرأة.

9- ما يستجد من أعمال.

10- اعتماد توصيات لجنة المرأة عن دورتها السابعة.

واو- الوثائق

68- ترد في المرفق الثاني من هذا التقرير قائمة بالوثائق التي استعرضتها لجنة المرأة في دورتها السابعة.

المرفق الأول

قائمة المشاركين

ألف- البلدان الأعضاء في الإسكوا

المملكة الأردنية الهاشمية

السيدة سلمى النمس
الأمينة العامة
اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة

دولة الإمارات العربية المتحدة

السيدة أحلام سعيد اللمكي
مديرة إدارة البحوث والتنمية
الاتحاد النسائي العام

مملكة البحرين

السيدة بهيجة محمد الديلمي
مستشارة إدماج احتياجات المرأة في التنمية
المجلس الأعلى للمرأة

الجمهورية العربية السورية

السيدة هديل الأسمر
الرئيسة
الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان

السيدة رنا خليفاوي جزائرلي
مديرة القضايا الأسرية
الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان

جمهورية السودان

السيدة مشاعر أحمد الأمين الدولب
وزيرة الرعاية والضمان الاجتماعي

السيدة منازل الشريف حسن
نائب مدير الإدارة العامة للمرأة والأسرة
وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي

جمهورية العراق

السيدة مي شهاب أحمد النعيمي
سكرتيرة ثانية
وزارة الخارجية العراقية

سلطنة عُمان

السيد محمد بن سعيَد بن سيف الكلباني
وزير التنمية الاجتماعية

السيدة زكية بنت حمدان الفارسية
مستشارة الوزير لشؤون جمعيات المرأة
وزارة التنمية الاجتماعية

السيد يحيى بن محمد الهنائي
مدير عام التنمية الأسرية
وزارة التنمية الاجتماعية

السيدة لبيبة بنت محمد المعولية
خبيرة شؤون المرأة بمكتب سعادة وكيل الوزارة
وزارة التنمية الاجتماعية

السيدة صحيحة بنت مبارك العزرية
المديرة العامة المساعِدة للتنمية الأسرية
وزارة التنمية الاجتماعية

السيد محمد عبده الزغير
خبير شؤون الطفولة بالمديرية العامة للتنمية الأسرية
وزارة التنمية الاجتماعية

السيدة جميلة بنت سالم جداد
مديرة دائرة شؤون المرأة
وزارة التنمية الاجتماعية

السيد أحمد بن حميد الصارخي
شرطة عُمان السلطانية
الإدارة العامة للعمليات

السيدة فاطمة بنت إبراهيم الهنائية
مديرة دائرة صحة المرأة والطفل
وزارة الصحة

السيدة جمعة بن سعيد الحبسي
مدير مكتب أمن وزارة التنمية الاجتماعية
وزارة التنمية الاجتماعية

سلطنة عُمان (تابع)

السيد يونس بن خلفان المعشري
مدير دائرة الاعلام والعلاقات العامة
وزارة التنمية الاجتماعية

السيد علي بن خميس اليحيائي
مدير مساعد لدائرة الشؤون المالية
وزارة التنمية الاجتماعية

السيد عبدالله بن محمد الزدجالي
مدير مختص
وزارة التنمية الاجتماعية

السيد عبد العزيز بن سليمان البلوشي
المدير المساعد بدائرة الشؤون الإدارية
وزارة التنمية الاجتماعية

السيدة حنان بنت هلال البوسعيدية
المديرة المساعدة بدائرة شؤون المرأة
وزارة التنمية الاجتماعية

السيدة فاطمة بنت محمد الهاشمية
رئيسة قسم التوعية والتثقيف بدائرة شؤون المرأة
وزارة التنمية الاجتماعية

السيد سالم بن عبدالله الكاسبي
رئيس قسم الحركة بدائرة النقليات
وزارة التنمية الاجتماعية

السيدة عايدة بنت ناصر السيابية
رئيسة قسم البرامج بدائرة شؤون المرأة
وزارة التنمية الاجتماعية

السيد أحمد بن حميد البادي
رئيس قسم برامج الطفولة
وزارة التنمية الاجتماعية

السيدة كاملة بنت عبدالله الهشامية
أخصائية اجتماعية بدائرة شؤون المرأة
وزارة التنمية الاجتماعية

السيد فهد بن يوسف الأغبري
أخصائي اتفاقيات دولية
وزارة التنمية الاجتماعية

السيدة فوزية بنت محمد المعمرية
كاتبة تنسيق ومتابعة
وزارة التنمية الاجتماعية

السيدة عايدة بنت علي الفارسية
منسقة
وزارة التنمية الاجتماعية

دولة فلسطين

السيدة هيفاء فهمي الآغا
وزيرة شؤون المرأة

السيد حنا جورج نخلة
مستشار الوزارة
وزارة شؤون المرأة

دولة الكويت

السيدة سعاد عبد الوهاب العبد الرحمن
مستشارة لجنة شؤون المرأة

السيدة بدرية نوار مهند جابر
منسقة وزارة التربية
لجنة شؤون المرأة ومجلس الوزراء

السيدة نسيمة الغيث
منسقة لجنة شؤون المرأة

الجمهورية اللبنانية

السيد فادي كرم
الأمين عام
الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية

جمهورية مصر العربية

السيدة نجلاء محمد العادلي
مدير عام التعاون الدولي
المجلس القومي للمرأة

السيدة جيهان أحمد توفيق
مديرة إدارة الهيئات الدولية
المجلس القومي للمرأة

المملكة العربية السعودية

السيدة لطيفة بنت سليمان أبونيان
وكيلة وزارة الشؤون الاجتماعية المساعدة
لشؤون الأسرة
وزارة الشؤون الاجتماعية

السيدة نورا سليمان السبتي
منسقة الأقسام النسائية بمراكز التنمية

السيدة مشاعل بنت خالد السناني
مستشارة قانونية

الجمهورية اليمنية

السيد عز الدين الأصبحي
وزير حقوق الإنسان

السيد طلال محمد علي الحرازي
المسؤول المالي والإداري
سفارة الجمهورية اليمنية لدى سلطنة عُمان

السيد نبيل محمد علي الضلعي
رئيس قسم التوثيق والمعلومات
سفارة الجمهورية اليمنية

الجمهورية الإسلامية الموريتانية

السيد محمد محمود ولد سيدي يحي عبد الرحمن
أمين عام وزارة الشؤون الاجتماعية
والطفولة والأسرة

باء- الوكالات المتخصصة والهيئات التابعة للأمم المتحدة

هيئة الأمم المتحدة للمرأة

السيدة سالي المهدي
مستشارة المشاركة السياسية
المكتب الإقليمي للدول العربية
القاهرة، جمهورية مصر العربية

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

السيدة لينا القدوة
أخصائية برامج
المكتب الإقليمي للدول العربية في عُمان

صندوق الأمم المتحدة للسكان

السيد آسر أحمد طومسون
ممثل
المكتب شبه الإقليمي لدول مجلس التعاون الخليجي
مسقط، سلطنة عُمان

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

السيدة مليكة مارتيني
الخبيرة الإقليمية للتنمية الريفية
المكتب الإقليمي للشرق الأدنى وشمال أفريقيا
القاهرة، جمهورية مصر العربية

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

السيد أسامة مكاوي خوجلي
ممثل اليونيسف
روي، سلطنة عُمان

المنظمة الدولية للهجرة

السيدة كارميلا جودو
المديرة الإقليمية للشرق الأوسط وشمال أفريقيا
القاهرة، جمهورية مصر العربية

جيم- المنظمات الإقليمية

جامعة الدول العربية

السيدة مي علي أحمد
مسؤولة ملف المرأة
إدارة المرأة والأسرة والطفولة
القاهرة، جمهورية مصر العربية

المنتدى العربي الدولي للمرأة

السيدة هيفا فاهوم الكيلاني
رئيسة المنتدى

منظمة التعاون الإسلامي

السيد بو بكري مايغا
الإدارة العامة للشؤون الثقافية والاجتماعية وشؤون الأسرة
أخصائي
الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي
جدة، المملكة العربية السعودية

دال- المنظمات غير الحكومية الدولية

المؤسسة الألمانية للتعاون

السيد محمد كولاك
منسق مشاريع
الصندوق الإقليمي المفتوح لمنطقة الشرق الأوسط
وشمال أفريقيا
عمّان، الأردن

مركز جنيف للرقابة الديموقراطية على القوات المسلحة

السيدة نورا- إليز بيك
مديرة برنامج رئيسية
رام الله، فلسطين

هاء- الخبراء

السيدة هانيا محمد شلقامي
أستاذة باحثة
مركز البحوث الاجتماعية
الجامعة الأمريكية في القاهرة

السيدة آن لاميلا
سفيرة قضايا المرأة والمساواة بين الجنسين
إدارة الشؤون السياسية
وزارة الشؤون الخارجية
فنلندا

السيدة ميريم صفير
مساعدة المديرة
معهد الدراسات النسائية في العالم العربي
الجامعة اللبنانية الأمريكية
بيروت، الجمهورية اللبنانية

السيدة نعمة بنت جميل البوسعيدية
عضوة مجلس الشورى
سلطنة عُمان

السيدة بدر بن سيف الحوقاني
مديرة مكتب تنسيق لجان التوفيق والمصالحة
وزارة العدل
سلطنة عُمان

السيدة حليمة بنت يوسف الوهيبية
القائمة بأعمال دائرة الاحصاءات المجتمعية
المركز الوطني للإحصاء والمعلومات
سلطنة عُمان

السيدة نصراء بنت صالح النعمانية
محاسبة في قسم متابعة المشاريع بالمديرية العامة للشؤون الادارية والمالية
وزارة الإعلام
سلطنة عُمان

واو- المجتمع المدني

السيدة إيمان بنت راشد الغافرية
رئيسة مجلس الإدارة
جمعية المرأة العمانية بمسقط

السيدة ناشئة بنت سعود الخروصية
عضوة مجلس الدولة وجمعية المرأة العُمانية
مسقط، عُمان

السيدة حميدة بنت سلوم الشكيرية
مديرة عامة مساعدة للقروض ودراسات الجدوى
صندوق رفد
سلطنة عُمان

السيدة شذى بنت عبد المجيد الزدجالية
مديرة إدارة المعلومات والبحوث
اللجنة الوطنية لحقوق الانسان
سلطنة عُمان

المرفق الثاني

قائمة الوثائق

العنوان	البند	الرمز
مذكرة توضيحية		E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/INF.1
جدول الأعمال المؤقت والشروح	3	E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/L.1
تنظيم الأعمال	3	E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/L.2
التقدم المحرز في مجال النهوض بالمرأة	4	E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/3
تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالنهوض بالمرأة في إطار برنامج عمل الإسكوا والتوصيات الصادرة عن لجنة المرأة في دورتها السادسة	4 (أ)	E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/3(Part I)
جهود الإسكوا في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة وتعميم التجربة على الدول الأعضاء	4 (ب)	E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/3(Part II)
قضايا دولية	5	E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/4
نظرة مستقبلية حول تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين في ظل مراجعة بيجين+20	5 (أ)	E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/4(Part I)
المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030	5 (ب)	E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/4(Part II)
قضايا إقليمية	6	E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/5
حق النساء والفتيات في الوصول إلى العدالة في المنطقة العربية	6 (أ)	E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/5(Part I)
الآثار الاقتصادية والاجتماعية للنزاعات على المرأة في المنطقة العربية	6 (ب)	E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/5(Part II)
تنفيذ قرار مجلس الأمن 1325 (2000) بشأن المرأة والسلام والأمن في المنطقة العربية	6 (ج)	E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/5(Part III)
برنامج العمل المقترح لفترة السنتين 2016-2017 في مجال النهوض بالمرأة	7	E/ESCWA/ECW/2015/IG.1/6